

القوانين

قانون عدد 40 لسنة 2007 مؤرخ في 25 جوان 2007 يتعلق بإتمام القانون عدد 38 لسنة 1998 المؤرخ في 2 جوان 1998 المتعلق بمجلة البريد (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تضاف إلى الفصل 4 من القانون عدد 38 لسنة 1998 المؤرخ في 2 جوان 1998 المتعلق بمجلة البريد فقرة ثالثة هذا نصها :

الفصل 4 (فقرة ثالثة) : تستثنى من أحكام هذا الفصل المراكز العمومية للبريد ويخضع استغلالها إلى مقتضيات كراس شروط يصادق عليه بقرار من الوزير المكلف بالبريد.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 25 جوان 2007.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 5 جوان 2007.

مداولة مجلس المستشارين وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 19 جوان 2007.